

## مؤشرات جرائم العود في المؤسسات العقابية الأردنية

د. أسامة عبدالكريم الصالح (\*)

### الملخص

**تهدف** هذه الدراسة إلى معرفة مؤشرات جرائم العود التي لها آثار اجتماعية ومالية بالغة، ولهذا الغرض اختيرت عينة عشوائية منتظمة في مركز إصلاح وتأهيل سواقه (وهو المركز الرئيسي للمحكومين)، عدد أفرادها (٦٤) نزياً، تم تطبيق أسلوب الاستبانة عليهم، وذلك لفحص فرضيات تعتبر مؤشرات لجرائم العود، وقد استخدم للتحليل الرزمة الإحصائية (SPSS) من خلال اختبارات كاي ٢ واختبار (T) واسلوب الانحدار الخطي. وكانت النتائج التي لها دلالة إحصائية عند مستوى (٠,٠٥ > ٠)، هي أن هنالك علاقة سلبية بين عمر الجاني لدى ارتكابه أول جريمة وعدد جرائم العود. وأن هنالك علاقة سلبية بين عدد جرائم العود وعدد السنوات بعد الإفراج، كما أن جرائم العود المالية كانت هي أكثر الجرائم التي يكررها النزلاء. هذه النتائج تفيد العاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل لرسم الخطط المناسبة لإصلاح وتأهيل أولئك الذين هم أكثر احتمالاً لارتكاب جرائم العود، وكذلك تفيد العاملين في المؤسسات الاجتماعية الرسمية والخاصة للتعامل مع هذه الفئة في مرحلة الرعاية اللاحقة بعد الإفراج.

### المقدمة

جرائم العود هي أحد المقاييس التي يحكم بها على نجاح البرامج التي تقدمها السجون للتطبيع الاجتماعي وبالتالي يقاس بها نجاح المؤسسات العقابية أو فشلها،

---

(\*) جامعة مؤتة، المملكة الأردنية الهاشمية.

وهي تشكل مشكلة مستعصية لعلم الجريمة ، ففي بلد كالولايات المتحدة مثلاً والتي تعد متقدمة في مجال مكافحة الجريمة تفيد التقارير أن كثيراً من السجناء الذين يطلق سرحهم يعودون إلى السجون ثانية بعد ارتكاب جرائم جديدة وينخشي البعض أن يصل هذا الرقم إلى نصف السجناء المفرج عنهم ويرتفع هذا الرقم عند البعض الآخر إلى (٧٠٪) أو حتى (٨٠٪) (Reid,1978) (Senna & Sigell, 1978).

وجرائم العود في الدول العربية تشكل مشكلة ليست أقل استعصاء فقد أفادت دراسة (صالح ، ١٩٨٤) بأن نسبة جرائم العود في العراق يصل إلى (٨٨٪) ، وأفادت دراسة (العزة وآخرون ، ١٩٨٥) أن نسبة جرائم العود بين الأحداث في الأردن تصل إلى (٦٥٪) كما أفادت (صالح ، ١٩٦٦) بأن نسبة جرائم العود بين النساء في مصر تصل إلى (٥٠٪) . كما رصدت إحصائيات مديرية الأمن العام بعد العفو الصادر عام ١٩٩٢ عوداً وقدره (٧, ٦٩٪) (مديرية الأمن العام، ١٩٩٤) . ويعد الوقت الأفضل لقياس جرائم العود هو بعد العفو العام ، إذ تكاد تخلو السجون من النزلاء ، عندئذ نلاحظ عودتهم ثانية إليها .

وهكذا يشكل العود إلى الجريمة رافداً هاماً لزيادة أعداد النزلاء في السجون ، والسجون الأردنية ليست استثناء مما يسبب اكتظاظها وهي مشكلة هي الأخرى ينتج عنها :

- ١- زيادة الاحتكاك بين النزلاء وبالتالي يؤدي إلى خلق التوتر .
  - ٢- تكون عائقاً كبيراً أمام عزل وتصنيف النزلاء .
  - ٣- تؤدي إلى سرعة انتقال الأمراض السارية والمعدية بين النزلاء .
  - ٤- تسبب وخاصة في المنامات جرائم الشذوذ الجنسي واللواط .
  - ٥- تضعف مستوى الخدمات والبرامج المقدمة للتنزيل لإصلاحه .
  - ٦- وقد تولد الحاجة إلى بناء سجون جديدة حيث التكاليف الباهظة للغاية .
- لذلك يجب أن تحظى دراسة جرائم العود بأهمية بالغة خاصة إذا علمنا أن هذه الجرائم تتبوأ أهمية كبرى في ميدان العدالة الجنائية كما يتضح فيما يلي :

- ١- إن الدراسات حول جرائم العود أساسية لتصنيف النزلاء داخل المؤسسات العقابية، فيجري فصل العائدين عن غيرهم حتى لا يقوموا بتعليم فنون الجريمة إلى زملائهم مجرمي الصدفة أو المجرمين لأول مرة.
  - ٢- تساعد دراسة جرائم العود المسؤولين في السجون على تقديم البرامج المناسبة للإصلاح.
  - ٣- إن العود إلى الجريمة أمر في غاية الأهمية بالنسبة للمحاكم والقضاء، فالوقوف على أسبقيات الجاني تساعد القاضي على إصدار الحكم المناسب لذلك الجاني.
  - ٤- كذلك تهم جرائم العود القائمين بأمور التحقيقات الجنائية وهي الأداة لقيامهم بمهمتهم على خير وجه.
- وهذا يبرر أهمية دراسة جرائم العود.
- والعود إلى الجريمة تكاليفه باهظة جداً فكلفة إيواء النزير عالية وكلفة بناء السجون تثن منها الدول الغنية، فكلفة النزير على سبيل المثال في الولايات المتحدة (١٥٠٠٠ دولاراً سنوياً (Hill House Report, 1980)، ويتضاعف هذا الرقم حالياً نظراً لارتفاع مستوى المعيشة هناك منذ ذلك التاريخ.
- والدراسات حول جرائم العود في المكتبة العربية قليلة إن لم تكن نادرة، لذا تبرز الحاجة محلياً وعربياً إلى دراسة هذا الموضوع من قبل الباحثين والمهتمين تمهيداً لإيجاد الحلول للتعامل مع هذه الظاهرة.
- إذ تبينت ندرة الدراسات العربية التي تخص هذا الموضوع في المكتبات العربية (حمدان، ١٩٩٣).

## أهمية الدراسة

إن أهمية هذه الدراسة تتجلى في أن معرفة مؤشرات جرائم العود تمكن العاملين في مراكز الإصلاح والتأهيل من رسم خطط مناسبة لإصلاح وتأهيل أولئك الذين هم

أكثر احتمالاً لارتكاب جرائم العود، وكذلك تفيد العاملين في المؤسسات الاجتماعية الرسمية والخاصة لتخطيط البرامج لمساعدة الفئة المذكورة من النزلاء في مرحلة الرعاية اللاحقة بعد الإفراج .

وقد أشرنا إلى مشكلة جرائم العود بصفة عامة وتكلفتها المادية وأثرها في زيادة الاكتظاظ في السجون وبالتالي عرقلة تقديم برامج الإصلاح والتأهيل للنزلاء، هذا بالإضافة إلى آثارها الاجتماعية الناجمة عن رفع معدلات الجريمة .

### مشكلة الدراسة

إن مشكلة الدراسة تتلخص في دراسة الخصائص الديمغرافية لمركبي جرائم العود والوصول إلى مؤشرات لهذه الجرائم حتى يسهل التعامل مع تلك الظاهرة الخطرة والمكلفة وسوف تستقى هذه المؤشرات من البحوث المتوافرة لتكوين فرضيات يجري فحصها .

### أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى دراسة جرائم العود في الأردن للتعرف على خصائص مرتكبيها ومؤشراتها . ولما كانت البحوث العربية حول موضوع المؤشرات نادرة كما ذكرنا فقد رجع الباحث إلى الأدبيات الغربية في ذلك ، لفحصها في الأردن لمعرفة مدى صلاحيتها . وهو ما يؤكد تخصصه البحث العلمي حيث يطالبون بفحص نتائج الدراسات في ثقافات مختلفة لإصدار التعميمات المناسبة بشأنها (Generalizations) (Isaac & Michael,1978) .

### صعوبات البحث

لقد لاقى الباحث عدة صعوبات لدى قيامه بهذه الدراسة منها :

١- تعذر الرجوع إلى قيود النزلاء في السنوات السابقة لمعرفة تكرارهم للجريمة ، وهذا راجع للأعداد الهائلة من الإدخالات التي تبلغ حوالي (٤٠,٠٠٠)

نزيل سنوياً والإفراجات التي تصل إلى حوالي (٩٠٪) من هذا العدد (مديرية الأمن العام، إحصاءات مراكز الإصلاح والتأهيل، ٢٠٠٠) بالإضافة إلى أن السجلات ظلت إلى وقت قريب يدوية ثم أدخل نظام الحاسوب حديثاً.

٢- ضيق الوقت، إذ سمح للباحث بزيارة مركز الإصلاح والتأهيل الذي ستجري فيه الدراسة (وهو مركز إصلاح وتأهيل سواقة الذي يضم حوالي ٢٠٠٠ نزيل محكوم) لمدة يوم واحد، للقيام بالدراسة ويشمل العمل اختيار العينة وتعبئة الاستبانات.

٣- صعوبات أمنية عند نقل أعداد كبيرة من النزلاء إلى صالة المحاضرات في المركز لتوزيع استبانات الدراسة عليهم.

٤- عدم تجانس النزلاء في المهاجع من حيث نوع الجريمة وذلك بسبب الاكتظاظ وضيق المكان.

## الإطار النظري للبحث والأدبيات

### (الدراسات السابقة) ذات العلاقة

#### قياس جرائم العود

لاحظ الباحث أن الأبحاث الأجنبية التي حصل عليها من خلال البحث الآلي (الإنترنت) حديثة لا ترجع فكرة جرائم العود إلى أصولها وأيديولوجياتها، ولما كانت الأبحاث العربية في الموضوع ما زالت في أطوارها الأولين لذا تكلف هذا الباحث مشقة الحصول على الأبحاث الأجنبية التي تأصل الموضوع مما كلف جهداً في المراسلة تصب نتائجها في خانة المصلحة البحثية للدراسة.

ومن الصعب إعطاء تعريف جامع مانع لجرائم العود وتتفق معظم الآراء بأنها الجرائم التي يرتكبها الجاني بعد خروجه من السجن مما يؤدي إلى الحكم عليه ودخوله السجن مرة ثانية (Reid, 1976)، ويقاس بعض الباحثين جرائم العود بمقياس آخر غير

ارتكاب جرائم جديدة حيث يقيسونه بالاستقرار الاجتماعي (Community Adjustment) الذي يظهره النزلاء المفرج عنهم من خلال العمل الثابت والموقف الإيجابي من السلطة والقانون حيث يقيسه (Tuxford,1953) بعدد النزلاء الذين يجدون عملاً ويتكيفون مع الفئات الاجتماعية المختلفة (Hipphen,1965)، كما يقيس باحثون آخرون العود بالتغيرات التي تحدث على شخصية الجاني سواء على المستوى الفكري (Cognitive)، أو الاتجاهي (Attitude) والدراسات التي قاست العود بهذه الطريقة استعملت مقاييس مختلفة؛ فبينما استعملت (Miles,1969) في إحدى دراساتها اختبار القياس الاجتماعي (Sociometric Scale) واختبار جوتمان الموقفي (Guttman Attitude Scale) استعمل (Black & Nixon,1972) مقياس (CSI) واستعمل (Ferdinand,1962) مقياس (CPI).

وتشير تعاريف جرائم العود لدى المهتم عادة تساؤلات لإيجاد قياس لمثل هذه الجرائم ومن هذه التساؤلات (Reid,1976):

١- ممن أطلق سراحهم من السجن ألا يوجد فرق بين من يرتكب جريمة بسيطة وآخر يرتكب جريمة كبرى؟

٢- ألا من فرق بين مفرج عنه يرتكب جريمة عن حاجة وآخر مفرج عنه يرتكب جريمة عن احتراف؟

٣- ما هي المدة اللازمة لمتابعة المفرج عنه منذ إطلاق سراحه لمراقبة جرائم العود كي تعتبره قد عاد إلى طريق الجريمة؟

٤- ما أثر الجرائم غير المكتشفة في إحصائيات جرائم العود، طالما أن نسبة ما بين جرائم العود لا تكتشف؟

وفي سياق هذه التساؤلات الأربعة المطروحة نجد بعض الإجابات عنها لدى علماء الجريمة ومن أشهرهم جليسر، فقد قسم جليسر جرائم العود إلى أربع درجات (Glaser,1964):

١- الإصلاح التام: يندرج تحت هذا المفهوم المفرج عنهم الذين لم يرتكبوا أية جريمة بعد الإفراج، بل إنهم وبعد الإفراج عنهم اندمجوا مع المجتمع

وتقلدوا فيه أعمالاً ثابتة أو وظائف وابتعدوا كلية عن عالم الجريمة والانحراف .

٢- الإصلاح الهامشي : ويندرج تحت هذا المفهوم المفرج عنهم الذين لم يرجعوا إلى السجن ثانية بل انخرطوا في حياة المجتمع ولكنهم لم يبتعدوا عن الجريمة كلياً، ولم يتوقفوا عن مخالطة المجرمين ومخالفة القوانين .

٣- الفشل الهامشي : يضم هذا المفهوم المفرج عنهم الذين عادوا إلى السجن مرة ثانية بعد أن اترفوا جرائم بسيطة .

٤- عود واضح : ويضم هذا المفهوم المفرج عنهم الذين رجعوا إلى السجن لجرائم كبيرة .

وفي إطار التعاريف المختلفة لجرائم العود أجرى (Reineth,1991) دراسة للوقوف على تعريف مشترك لهذه الجرائم ، حيث قدم استبانة لمجموعة من الممارسين العاملين في السجون (Practitioners) ومجموعة أخرى من طلبة علم الجريمة في الجامعة فأشارت النتائج بالنسبة إلى مجموعة الممارسين أن (١٩) منهم قدموا تعريفاً مبنياً على مجرد حدوث الجريمة و(٩) منهم اعتبروا أن مجرد المثول أمام الشرطة عوداً و(١٣) آخرين منهم اعتبروا أن العود هو المثول أمام القضاء و(١٣) آخرين اعتبروا أن العود هو الرجوع إلى السجن ثانية بعد اقتراح جريمة جديدة .

وعند سؤال طلبة الجامعة المتخصصين في علم الجريمة للوقوف على تعريفهم لجرائم العود أشارت النتائج أن (٢٠٪) منهم لا يعرفون ما يعنيه هذا التعبير و(٢٣٪) أوردوا تعريفاً خاطئاً لا يمت إلى العود بصله و(٩٪) منهم اعتبروا أن المثول أمام الشرطة عوداً، بينما (٦٧٪) منهم اعتبروا أن العود هو الرجوع إلى السجن ثانية بعد اقتراح جريمة جديدة، وكانت النتيجة أن استنتج الباحث بأنه ليس لدى الممارسين أو الطلبة على السواء تعريف واضح وثابت لجرائم العود، فبينما تركز تعريف الطلبة على ربط العود بالرجوع إلى السجن، ركزت تعريف المحترفين على المرحلة السابقة لذلك .

وقد أشار (السماك، ١٩٨٥) إلى هذه الصعوبة أمام رجال القانون لتعريف جرائم العود بقوله بأن القانون لا يضع تعريفاً للعود بل ترك للفقهاء والقضاء مهمة استخلاصها

التعريف المناسب ، وما الحد الأدنى والحد الأعلى للعقوبة إلا ذريعة في يد القاضي لتشديد العقوبة على الجاني في حالة تكراره للجريمة .

ويضيف السماك بأنه بينما يعد تنفيذ العقوبة السابقة شرطاً أساسياً لاعتبار الجاني معيداً للجريمة في حالة ارتكابه جريمة لاحقة في بعض التشريعات كما في القانون الإنجليزي والسويسري والتركي والنمساوي ، تذهب التشريعات الأخرى إلى تشديد العقوبة متى ثبت أن لدى المجرم ميلاً للإجرام سيؤدي حتماً إلى الجريمة مستقبلاً دون أن يكون قد ارتكب جريمة سابقة كما هو الحال في القانون الفرنسي .

## خصائص جرائم العود

يتفق معظم الباحثين في جرائم العود على الخطوط الإرشادية التالية :

١ - تزداد جرائم العود كلما صغر سن الجاني لدى ارتكابه أول جريمة (FDOC, 1997, Prichard 1979, Lanz-Kaduce et al, 1999, OPPAGA, 1995, Stan, 2000).

٢ - تزداد جرائم العود لدى المفرج عنهم بعد إطلاق سراحهم مباشرة ويحدد معظم الباحثين السنة الأولى بعد الإفراج في أنها أكثر السنوات خطورة للعود إلى الجريمة ويقل احتمال العود إلى الجريمة حتى خمس سنوات من الإفراج بعدها يصبح احتمال اقتراف جرائم جديدة شبه معدومة (Hoffman & Stone, Meier-hoefer, 1979), (Bishop et. al, 1988), (Glaser, 1964), (Minor-Harper and Innes, 1978), (Lanza Kaduce, et. al., 1999).

٣ - تزداد جرائم العود لدى مجرمي الأموال عنها لدى مجرمي الأشخاص حيث أنهما الجريمتان الرئيسيتان في السجن (EFDOC, 1997), (Lanza-Kaduce et. al. 1990), (OPPAGA, 1995), (Fabelo, 1998), (Patresilia et. al., 1985).



## فرضيات البحث

ستعتبر المؤشرات المذكورة فرضيات سيقوم الباحث بفحصها للنزلاء المعيدين للجريمة في أحد مراكز الإصلاح والتأهيل الأردنية .  
الفرضية الأولى : تزداد جرائم العود كلما صغر سن الجاني لدى ارتكابه أول جريمة .  
الفرضية الثانية : تزداد جرائم العود لدى المفرج عنه بعد إطلاق سراحه مباشرة ويحدد معظم الباحثين السنة الأولى بعد الإفراج في أنها أكثر السنوات خطورة في العود إلى الجريمة ويقل احتمال العود إلى الجريمة حتى خمس سنوات من الإفراج بعدها يصبح احتمال اعتراف جرائم جديدة شبه معدوم .  
الفرضية الثالثة : تزداد جرائم العود لدى مجرمي الأموال عنها لدى مجرمي الأشخاص .

## التعريفات الإجرائية (Operational Definitions)

جرائم العود (Recidivism): هي الجرائم التي يرتكبها النزلاء لدى الإفراج عنهم مما يؤدي إلى رجوعهم ثانية إلى السجن، وتعرف هذه الجرائم لدى العاملين في السجون الأردنية (بالتكرار).

وهذا التعبير بالعربية (جرائم العود) هو ترجمة لـ (Recidivism) بالإنجليزية الذي - كما تظهر الأدبيات الغربية - أصبح مفهوماً (Concept) قد يعتمد بالإضافة إلى ارتكاب جريمة والرجوع إلى السجن، تعريفات أخرى تقيس الميل للإجرام أو قابلية الإجرام اللاحقة ولا تشترط عودة الجاني إلى السجن كما بينا ذلك في تعاريف جرائم العود في المقدمة .

## منهجية البحث (Methodology)

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي الذي يلائم هذا البحث .

## مجتمع الدراسة

يشمل مجتمع الدراسة مرتكبي جرائم العود في السجون الأردنية ويستثنى من ذلك غير الأردنيين، كما تشمل فقط الذكور ويستثنى من ذلك الإناث.

### العينة

وقع الاختيار على مركز إصلاح وتأهيل سواقة ليكون مكان الدراسة، ويقع هذا المركز على بعد (٧٠) كم إلى الجنوب من عمان وهو أكبر مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن حيث يتسع إلى ما يزيد على (٢٠٠٠) نزيل وهو مخصص بصورة رئيسة للمحكومين إلا بعض الاستثناءات بسبب بعد إقامة عائلة النزيل عن السجن تسهيلاً للزيارات، أو بسبب عداوات للنزيل في سجن تشكل خطورة على حياته أو اضطراباً بسبب الإكتظاظ. وبقية المراكز في الأردن مخصصة للموقوفين إلا بعض الاستثناءات لأسباب نفسها، ومركز سواقة كغيره من المراكز يتبع نهج الإصلاح والتأهيل الذي تنتهجه المراكز منذ النصف الثاني من عقد الثمانينات من القرن الماضي.

ولدى إجراء الدراسة كان المركز المذكور يأوي (١٨٣٢) نزيلاً محكوماً من العدد الكلي للنزلاء فيه وقت ذلك وعددهم (١٩٥٦) نزيلاً بين محكوم وموقوف. ويشكل هذا العدد من المحكومين الموجودين في المركز نسبة عالية من عدد المحكومين الموجودين في جميع مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن في ذلك التاريخ وعددهم (٢٥٩٦) نزيلاً.

ونظراً لتعذر الرجوع إلى قيود النزلاء لسنوات سابقة والعدد الهائل للإدخالات والإفراجات في السجون الأردنية، حيث إن قيد النزلاء ظل إلى وقت قريب يعتمد القيد اليدوي في سجلاته إلى أن اعتمد الحاسب الآلي لهذا العمل قريب. ونظراً لضيق الوقت المسموح به للدراسة اختيرت العينة بأسلوب العينة العشوائية المنتظمة المعروفة إجرائتها لدى الباحثين، من مجموع المحكومين في مركز سواقة المذكور وذلك باستخدام سجلات النزلاء الموجودين في المركز وقت الدراسة وعددهم (١٨٣٢)

سجيناً محكوماً. وكان عدد أفراد هذه العينة (١٠٠) نزيل محكوم استثنى من هذا العدد الذين لم يرتكبوا جرائم العود (المكررين للجريمة) فكان عددهم (٣٠) نزيلاً فأصبح عدد النزلاء المختارين للعينة (٧٠) نزيلاً مكرراً للجريمة، وعند مراجعة الاستبانات بعد تعبئتها من قبل النزلاء المعنيين أفراد العينة أستثنى عدد (٦) من هذه الاستبانات لعدم اكتمالها فأصبح عدد الاستبانات المعدة للتحليل (٦٤) استبانة أي أن عدد أفراد العينة العشوائية المعدة للدراسة هو (٦٤) نزيلاً.

## أداة جمع المعلومات

كانت أداة جمع المعلومات هي الاستبانة .

الاستبانة : لقد استخدم الباحث استبانة التقرير الذاتي (Self Report Questionnaire) وصمم لأن يكون مختصراً ويحقق الهدف فجاء من (١٤) سؤالاً تتطلب إجابات تقرر حقائق يعرفها النزلاء، وقد صممت الأسئلة للوصول إلى ما يلي :

- الأسئلة من (١-٦) صممت للحصول على معلومات ديموغرافية عن النزلاء تحدد ملامح وصفات شخصية مجرم الإعادة .
- الأسئلة من (٧-١٠) صممت هذه الأسئلة لتفحص فرضيات البحث .
- والأسئلة (١١-١٤) صممت لتوضيح المشاكل التي يعاني منها النزيل بعد الإفراج والتي قد تقوده إلى السجن ثانية .

## صدق الأداة وثباتها

ومن الجدير بالذكر أنه جرى التحقق من صدق الاستبانة خلال عرضها مسبقاً على سبعة من المتخصصين وإعادة عرضها عليهم بعد إجراء التعديلات حتى خرجت بشكلها النهائي قبل أن توزع على النزلاء .

وجرى التحقق من ثبات الأداة حيث طبقها الباحث على عينة استطلاعية من (٢٠) نزيلاً وقام بإعادة التطبيق بعد (١٤) يوماً فكان معامل ثبات الإعادة (٨٢٪)،

ولدى تطبيق معامل كرونباخ ألفا على الدراسة كان ثبات استبانة (٨٨٪) واعتبرت هذه النتائج كافية لغايات هذه الدراسة .

وإمعانا في تأكيد صدق الإستبانة وثباتها تم الالتقاء مع النزلاء المختارين في قاعة كبيرة وتمت قراءة بنودها عليهم بنداً بنداً وطلب منهم تعبئتها وأجيب على كل استفسار منهم ، وعين أناس لمساعدة الأميين من أفراد العينة في الكتابة وملء الاستبانة .

### تحليل البيانات (Data Analysis)

أولاً : الخصائص الديموغرافية لأفراد العينة

لقد أفرز تحليل النتائج السمات الديموغرافية التالية لدى أفراد العينة :

١- أغلبية أفراد العينة من الشباب فالذين تقع أعمارهم ما بين (١٨ - ٢٥) سنة يكونون (٥٠٪) من مجموع العينة ، ومن تقع أعمارهم ما بين (٢٦ - ٣٥) سنة يكونون (٣١ , ٣)٪ من مجموع العينة وبقية أفراد العينة أي (٧ , ١٨)٪ منها فوق عمر ٣٥ سنة .

وهذا أمر طبيعي بالنسبة للجريمة والانحراف حيث إنه من المعروف أن فئة الشباب هم الأكثر اندفاعاً وتنقصهم الخبرة في أمور الحياة في كثير من الأحيان .

٢- أخضع المستوى التعليمي لأفراد العينة إلى فحص الدلالة الإحصائية ، وذلك لاختلاف نتائج الدراسات في هذا الموضوع ، فكانت النتيجة كما يلي :

الجدول رقم (١)

المستوى التعليمي وعدد جرائم العود

مجموع حجم العود	عود خمس مرات	عود أربع مرات	عود ثلاث مرات	عود مرتين	عود مرة واحدة	عدد جرائم العود
						المستوى التعليمي
٤٨	٢٥	٤	٦	٤	٩	أمي
٩٨	٤٠	١٦	٦	١٠	٦	أساسي
٣٥	١٥	٨	—	٨	٤	ثانوي
٢	—	—	—	—	٢	كلية متوسطة
٢	—	—	—	٢	—	جامعي
١٥٨	١٠٠	٢٨	١٢	٢٤	٢١	المجموع

$$P = ٠,٤٢$$

درجات الحرية = ١٦

$$\text{قيمة كا}^2 = ١٦,٥$$

يبين فحص كا<sup>٢</sup> أنه ليس هنالك دلالة إحصائية عند مستوى  $P > ٠,٠٥$  للعلاقة بين التعليم وبين العود إلى الجريمة أي أن المتغير بين عدد الجرائم «العود» أو المستوى التعليمي متميزين مستقلين ارتكاب المجرم لجرائم جديدة (مع أن نسبة التعليم بين أفراد العينة متواضعة وهي أقل منها في المجتمع الخارجي) بكثير ونسبة الأمية بينهم عالية وهي أعلى أيضاً منها في المجتمع الخارجي. وزيادة نسبة التعليم أو ارتفاع مستواه إذا لم تقابله زيادة في فرص العمل تتناسب مع ذلك قد يخلق مشكلة من ناحية الانحراف والجرائم، فالتعليم سلاح ذو حدين قد يستخدم سلباً أو إيجاباً.

٣- أفادت الدراسة بالنسبة لطبيعة العمل الذي يقوم به أفراد العينة أن (٤, ٢٣٪) من أفراد العينة ليس لديهم مهنة يعتاشون منها، وأفاد (٨, ٤٣٪) من أفراد العينة بأنهم عمال تبين أن (٢٠) منهم أي مانسبته (٢٥, ٣١٪) من أفراد العينة هم عمال غير فنيين عملهم مؤقت (عند الطلب) وليس لهم عمل ثابت، وأفاد (٦, ١٥٪) من أفراد العينة بأنهم تجار، وأفاد (٢, ١٧٪) من أفراد العينة بأنهم موظفون.

فكان مجموع غير المؤهلين في العينة للعمل تماماً أو من يعملون عملاً غير فني وغير ثابت هو (٨, ٥٤٪).

٤- أظهرت الدراسة أن (٦, ٧٦٪) من أفراد العينة يسكنون في المدن و(٩, ١٨٪) يسكنون القرى و(٦, ٤٪) يسكنون البادية.

٥- كما أظهرت الدراسة أن الغالبية العظمى (٢, ٦٧٪) من أفراد العينة يعيشون في أحياء شعبية مقابل (٩, ٢١٪) يعيشون في أحياء متوسطة و(٩, ١٠٪) في أحياء راقية.

وعلى الرغم من أن سكان الأحياء الشعبية ليسوا أقل التزاماً بالقانون من سكان الأحياء الراقية، إلا أنه من المعروف في علم الجريمة أن مجتمعات الجريمة والانحراف (Slum Areas) تتكون في مناطق الأحياء الفقيرة.

٦- عند تحليل السؤال السادس المتعلق بتغيير مكان السكن ظهر أن (٦, ٥٦٪) من أفراد العينة لم يغيروا أماكن سكنهم مقابل (٤, ٣٤٪) غيروا أماكن سكنهم مرة فأكثر علماً بأن كثيراً من علماء الاجتماع يشيرون إلى أن كثرة تغيير مكان السكن أو ما يسمى بالانتقال الجغرافي تفقد الأفراد عنصر الولاء للجماعة وتفقدهم شعورهم بالولاء الاجتماعي وتحرمهم من تكوين علاقات، كما أن هذا التغيير في مكان السكن يعطل الضبط الاجتماعي (الدوري، ١٩٨٤) مما قد يؤدي إلى الجريمة والسلوك المنحرف. كما يمكننا قراءة الموضوع قراءة معاكسة فالمجرمون عادة ما يغيرون أماكن سكنهم إذا ما شعروا بملاحظة الناس لهم وحتى لا يكشف أمرهم في الجريمة يسارعون إلى تغيير أماكن سكنهم.

## ثانياً : فرضيات البحث - المؤشرات

### الفرضية الأولى - المؤشر الأول

تزداد جرائم العود كلما صغر سن الجاني لدى ارتكابه أول جريمة، بمراجعة الجدول التكراري لأعمار الجناة عند ارتكابهم أول جرائمهم وعدد جرائم العود المرتكبة بعد ذلك، تبين أن أغلب جرائم العود تتركز لدى الفئة العمرية التي ارتكبت جرائمها الأولى من سن (١١-١٥) سنة ويليها الفئة من سن (١٦-٢٠) سنة، وتقل هذه الجرائم بعد سن العشرين، كما يتضح من نتائج فحص الفئات العمرية المبينة في الجدول التالي:

#### الجدول رقم (٢)

العلاقة بين سن الجاني لدى ارتكابه أول جريمة وعدد جرائم العود

مجموع حجم العود	عود خمس مرات	عود أربع مرات	عود ثلاث مرات	عود مرتين	عود مرة واحدة	عدد جرائم العود
						العمر عند اقتراف أول جريمة
٧٣	٥٠	١٦	٣	٢	٢	١١-١٥ سنة
٦٠	٢٠	٨	٩	١٤	٩	١٦-٢٥ سنة
٥٢	٣٠	٤	—	٨	١٠	٣١-٥٥ سنة
١٥٨	١٠٠	٢٨	١٢	٢٤	٢١	المجموع

مستوى الدلالة ٠,٠٣٢ ,

درجات الحرية (DF) = ٨

قيمة  $\chi^2 = ٩, ١٧$

ويلاحظ من الجدول رقم (٢) أن هنالك علاقة سلبية (عكسية) بين عمر الجاني لدى اقترافه أول جريمة وعدد جرائم العود المقترفة بعد ذلك وخاصة إذا كان عمر الجاني دون ١٥ سنة، وتقل هذه العلاقة حتى سن عشرين سنة وتقل أكثر بعد سن العشرين، وهذا ثابت بفحص الدلالة الإحصائية كاي ٢ عند مستوى (a > ٠,٠٥) كما يلاحظ أن جرائم العود للفئة العمرية (١١ - ١٥) سنة تكون (٥, ٣٩٪) من مجموع جرائم العود للعينة، مما يشير إلى وجوب الانتباه إلى الذين يبدأون باقتراف جرائمهم في سن مبكرة لإمكانية استمرارهم في الإجرام وخاصة فئة الأعمار من (١١ - ١٥) سنة.

### الفرضية الثانية / المؤشر الثاني

تزداد جرائم العود لدى المفرج عنهم مباشرة بعد إطلاق سراحهم ويحدد معظم الباحثين السنة الأولى بعد الإفراج في أنها أكثر السنوات خطورة للعود إلى الجريمة ويقل احتمال العود إلى الجريمة حتى خمس سنوات من الإفراج حيث يصبح بعدها احتمال اقتراف جرائم جديدة شبه معدومه.

ولدى تحليل المعلومات الواردة في الاستبانة أمكن رصد جرائم العود وزمن وقوعها عبر جميع جرائم أفراد العينة كما هو مبين في جدول رقم (٣)، وتدخل في حساب المتغيرات أسئلة الاستبانة (٨، ٩، ١٠):



الجدول رقم (٣)

العود إلى الجريمة وزمن حدوث هذا العود

المجموع	جريمة العود الخامسة	جريمة العود الرابعة	جريمة العود الثالثة	جريمة العود الثانية	جريمة العود الأولى	عدد جرائم العود
						السنوات بعد حدوث الجريمة
٩١	٧	١٥	١٧	٢٣	٢٩	السنة الأولى : بعد الإفراج عن الجريمة السابقة
٤٣	٥	٦	٩	٩	١٤	السنة الثانية : بعد الإفراج عن الجريمة السابقة
٢٠	٢	٤	٣	٥	٦	السنة الثالثة : بعد الإفراج عن الجريمة السابقة
١٥	٣	١	٢	٤	٥	السنة الرابعة : بعد الإفراج عن الجريمة السابقة
٢	—	—	—	٢	—	السنة الخامسة : بعد الإفراج عن الجريمة السابقة
٧	٢	٢	—	—	٢٤	السنة السادسة : بعد الإفراج عن الجريمة السابقة
٣	١	١	—	—	٢	السنة السابعة : بعد الإفراج عن الجريمة السابقة
٢	—	—	—	—	٢	السنة العاشرة : بعد الإفراج عن الجريمة السابقة
٢	—	—	—	—	٢	السنة السادسة عشر : بعد الإفراج عن الجريمة السابقة
١٨٥	٢٠	٢٧	٣١	٤٣	٦٤	المجموع

وإذا نظرنا إلى الجدول رقم (٣) تجدر الملاحظة أن (٦٤) فرداً، أي جميع أفراد العينة ارتكبوا العود الأول (وإلا لما اختيروا أعضاء في العينة)، ارتكب منهم (٤٣) فرداً فقط عوداً ثانياً ومن هؤلاء الآخرين ارتكب (٣١) فرداً عوداً ثالثاً وهكذا. ومجموع جرائم العود هو (١٨٥) جريمة كما ذكرنا سابقاً.

وقد أجرى على جدول رقم (٣) كل عمود على حدة ولمجموع الأعمدة اختباراً إحصائياً وهو أسلوب الانحدار الخطي (Linear Regression)، وكانت النتائج كما يلي :

١ - عند إجراء الاختبار المذكور على العمود الأول في الجدول المذكور الخاص بجريمة العود الأول تبين ما يلي : كانت قيمة (ف) (F) المحسوبة (٩, ٧٢٨٠٨) عند مستوى الدلالة (٠, ٠١٦٩). أي أن هناك دلالة إحصائية عند مستوى ( $p > ٠, ٠٥$ ) تدلل على وجود علاقة سلبية بين الزمن (عدد السنوات) بعد الإفراج وعدد جرائم العود المقترفة، حيث كانت السنة الأولى بعد الإفراج هي أكثر السنوات عوداً إلى الجريمة حيث حدث فيها (٢٩) عوداً لـ (٢٩) عائداً للجريمة من مجموع (٦٤) عائداً. وقلت جرائم العود في السنوات التالية للسنة الأولى بعد الإفراج واستمر هذا التناقص حتى خمس سنوات بعد الإفراج حيث أصبح بعدها احتمال اقتراف جرائم جديدة شبه معدومة.

٢ - عند إجراء الاختبار المذكور على العمود الثاني لجريمة العود الثانية تبين أنه كانت قيمة (ف) (F) المحسوبة (١٣, ٣٣٦٧٧) عند مستوى الدلالة (٠, ٠٠٨٢) أي أن هناك دلالة إحصائية عند مستوى ( $a > ٠, ٠٥$ ) بوجود علاقة سلبية بين الزمن (السنوات) بعد الإفراج وعدد جرائم العود المقترفة في تلك السنوات. كما ذكرنا في التحليلين السابقين.

٤ - وعند إجراء الاختبار نفسه على العمود الرابع الخاص بجريمة العود الرابعة تبين أنه كانت قيمة (ف) (F) المحسوبة (١١, ٥٤٥٩٤) عند مستوى الدلالة (٠, ٠١١٥). أي أن هناك دلالة إحصائية عند مستوى ( $a > ٠, ٠٥$ ) بوجود

علاقة سلبية بين الزمن بعد الإفراج وعدد جرائم العود كما فصلت في التحاليل السابقة .

٥ - عند إجراء الاختبار المذكور على العمود الخامس الخاص بجريمة العود الخامس تبين أن قيمة (ف) (F) المحسوبة (٠٨٨٦١ , ٢٠) عند مستوى الدلالة (٠١٠٢٩ , ٠) . أي أن هناك دلالة إحصائية عند مستوى  $a > ٠,٠٥$  بوجود علاقة سلبية بين الزمن (السنوات) بعد الإفراج وعدد جرائم العود المتفرقة كما في التحاليل السابقة .

٦ - وعند إجراء الاختبار المذكور على جدول ٥ ككل لإيجاد العلاقة بين الزمن (السنوات) بعد الإفراج وعدد جرائم العود بغض النظر عن كونه أولاً أو ثانياً . . . إلخ ، تبين أن قيمة (ف) (F) المحسوبة (٦٧٦٣٥ , ١٢) عند مستوى الدلالة (٠٠٩٢ , ٠) . أي أن هناك دلالة إحصائية عند مستوى  $a > ٠,٠٥$  بوجود علاقة سلبية بين الزمن (السنوات) بعد الإفراج وعدد جرائم العود بغض النظر عن كونه أولاً أو ثانياً . . . إلخ . ويقل احتمال جرائم العود كلما مرت سنوات أكثر بعد الإفراج حتى تكاد تنعدم هذه الجرائم إذا مرت خمس سنوات بعد الإفراج . وقد رصدت الرسوم البيانية التي تبين نتائج اختبار الانحدار الخطي .

### الفرضية الثالثة / المؤشر الثالث

تزداد جرائم العود لدى مجرمي الأموال عنها لدى مجرمي الأشخاص .  
لتسهيل مهمة دراسة جرائم العود حسب أنواعها يجري تصنيفها إلى أصناف مختلفة كما يلي :

- ١ - جرائم الأموال وتشمل السرقة والسلب ، وغيرها مما يتعلق بالأموال .
- ٢ - جرائم ضد الأشخاص وتشمل الشروع بالقتل والإيذاء وغيرها من الجرائم التي تتعرض لسلامة الإنسان .
- ٣ - الجرائم الأخلاقية وتشمل الزنا والدعارة وهتك العرض وما إلى ذلك .

٤ - جرائم المخدرات .

٥ - جرائم السكر والشغب التي يعاقب عليها القانون .

وبعد دراسة جرائم العود المختلفة التي ارتكبتها أفراد العينة تم توزيع هذه الجرائم على أفراد العينة مع بيان عددها لكل نوع كما يلي :

الجدول رقم (٤)

توزيع جرائم العود على أفراد العينة واعداد هذه الجرائم حسب نوعها

المتوسط الحسابي	مجموع حجم العود	عود خمس مرات	عود أربع مرات	عود ثلاث مرات	عود مرتين	عود مرة واحدة	عدد جرائم العود
							المستوى التعليمي
١٥,٢	٧٦	٩	١٠	٨	١٩	٣٠	الأموال
٩,٢	٤٦	٢	٥	١٦	٨	١٥	ضد الأشخاص
٤,٨	٢٤	٧	٣	١	٧	٦	أخلاقية
٤,٤	٢٢	١	٣	٣	٦	٩	مخدرات
٣,٤	١٧	١	٦	٣	٣	٤	سكر وشغب
٣٧	١٨٥	٢٠	٢٧	٣١	٤٣	٦٤	المجموع الكلي لجرائم العود

إذا نظرنا إلى جرائم العود وأنواعها وإعدادها موزعة على أفراد العينة الموضحة في جدول رقم (٤) نجد أن أكثرها عدداً هي جرائم العود المالية إذ تصل إلى (٤١٪) من مجموعة جرائم العود للعينة، ثم تليها جرائم العود ضد الأشخاص، إذ تبلغ نسبتها (٩, ٢٤٪) من مجموع جرائم العود للعينة، ثم بقية جرائم العود بنسب أدنى، وهذا يبين أن جرائم عود الأموال أكثر عدداً من جرائم العود ضد الأشخاص، كما هي أكثر عدداً من بقية جرائم العود في العينة .

وبعد إجراء اختبار (ت) الإحصائي على الفرق بين الوسط الحسابي لجرائم العود المالية والوسط الحسابي لجرائم العود ضد الأشخاص (جدول رقم ٤) كانت النتائج كما يلي :

$$\text{مستوى الخطأ من النوع الأول} = ٠,٠٢٤$$

$$\text{درجات الحرية (D)} = ٤$$

$$\text{قيمة (t)} = ٥,٣٥٠$$

تبين أن هنالك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوى  $(p > ٠,٠٥)$  بين الوسط الحسابي لجرائم العود المالية والوسط الحسابي لجرائم العود ضد الأشخاص . أي أن عدد جرائم العود المالية أكثر من عدد جرائم العود ضد الأشخاص . وهما الجريمتان الرئيسيتان في السجون .

وكذلك عند إجراء اختبار (ت) على الفرق بين الوسط الحسابي لجرائم العود المالية والوسط الحسابي لكل من جرائم العود الباقية (جدول ٤) ، كانت النتائج كما في جدول (٤ أ) .

#### الجدول رقم (٤ أ)

نتائج اختبار (ت) على الفرق بين الوسط الحسابي لجرائم العود المالية

والوسط الحسابي لكل من جرائم العود الأخرى الباقية

البيانات فروق الأوساط الحسابية	مستوى الدلالة	درجات الحرية	قيمة (t)
بين جرائم العود المالية وجرائم العود الأخلاقية	٠,٠١٦	٤	٤,٠٠٠
بين جرائم العود المالية وجرائم عود المخدرات	٠,٠٣٥	٤	٣,١٤٣
بين جرائم العود المالية وجرائم عود السكر والشغب	٠,٠١٤	٤	٤,١٨٥

وهذا يبين أن هنالك فروقا ذات دلالة إحصائية عند مستوى ( $a > 0,05$ ) بين الوسط الحسابي لجرائم العود المالية والوسط الحسابي لكل من جرائم العود الأخرى وهي جرائم العود الأخلاقية وجرائم عود المخدرات وجرائم عود السكر والشغب .  
أي أن جرائم العود المالية أكثر عدداً من كل من جرائم العود الأخرى التي اقترفها أفراد العينة .

### ثالثاً : مرحلة ما بعد الإفراج

لدى سؤال أفراد العينة فيما لو تقدموا للعمل بعد الإفراج أجاب (٥٠) منهم أي (٧٨٪) بالإيجاب . وعند سؤالهم فيما إذا قبلوا في هذا العمل أجاب (١٠) من المتقدمين لعمل أي ما نسبته (٢٠٪) منهم بالإيجاب ، وعند سؤال من لم يقبلوا في العمل عن السبب أجاب (٦٠٪) منهم بأن السبب هو نظرة المجتمع لهم كسجناء سابقين و(١, ٥٦٪) منهم عزوا السبب إلى عدم وجود فرص عمل .

ولدى سؤال أفراد العينة عن سبب العودة إلى السجن أجاب (٥, ٦٢٪) منهم أن السبب هو سوء معاملة المجتمع و(٩, ٤٦٪) منهم أجابوا أنه عدم الحصول على عمل . أما من اختاروا بقية الأسباب فكانت نسبتهم متدنية تقل عن (١٥٪) لكل سبب .

### النتائج والمناقشة

بعد مراجعة أدبيات موضوع البحث عالمياً وعربياً ومحلياً للوقوف على ما يتعلق به ، وبعد الحصول على المعلومات من خلال الاستبانة التي جرى توزيعها على عينة عشوائية منتظمة من نزلاء جرائم العود في أحد السجون الأردنية الرئيسة ، وبعد تحليل الاستبيان المذكور ، كانت النتائج كما يلي :

أولاً : بالنسبة للخصائص الديموغرافية لجرائم العود

١- كانت أغلبية مرتكبي جرائم العود في سن الشباب وبالتحديد دون سن (٢٥) سنة .

٢ - نسبة التعليم بين مرتكبي جرائم العود متدنية نسبياً إذا ما قيست بنسبة التعليم خارج السجون ، فنسبة بينهم أعلى منها خارج السجن وكذلك نسبة التعليم الثانوي والجامعي فهي أقل بكثير من مثيلاتها خارج السجون .

وعند إخضاع المعلومات الواردة في الاستبانات عن التعليم لفحص الدلالة الإحصائية تبين أن لا علاقة بين ارتفاع مستوى التعليم وارتكاب الجرائم وتكرار ارتكابها ، وكما ذكرنا إذا لم يقابل ازدياد مستوى التعليم زيادة في فرص العمل فإن ذلك قد يخلق مشاكل كالجرime والانحراف .

٣ - نسبة كبيرة من مرتكبي جرائم العود غير مؤهلين لمهنة أو عمل يقومون به ، بعضهم لا يعمل قط وبعضهم يقوم بأعمال مؤقتة لا تدر عليه دخلاً ثابتاً ، وحوالي الثلث منهم يشغلون عملاً وظيفياً أو تجارة .

٤ - معظم مرتكبي جرائم العود يسكنون المدينة والقليل منهم يسكن القرى والأقل ، يسكن البادية ، ومن المعروف أن عوامل الضبط الاجتماعي ، والتجانس السكاني والثقافي والاقتصادي وهي عوامل تقلل من فرص الجريمة والانحراف موجودة في القرى والبادية أكثر مما هي عليه في المدن .

٥ - معظم مرتكبي جرائم العود يعيشون في أحياء شعبية ، وكما ذكرنا فالبرغم من كون سكان الأحياء الشعبية لا يقلون التزاماً بالقيم والقوانين من سكان الأحياء الأخرى ، إلا أنه ومن المعروف في علم الجريمة أن مجتمعات الجريمة والانحراف قد تتولد في أجزاء من تلك الأحياء .

٦ - أظهرت الدراسة أن (٦ ، ٦٥٪) من أفراد العينة لم يغيروا أماكن سكنهم مقابل (٤ ، ٣٤٪) غيروا سكنهم مرة واحدة أو أكثر علماً أن كثرة تغيير أماكن السكن قد تفقد الأفراد عنصر الولاء للجماعة وقد تفقدتهم شعورهم بالولاء الاجتماعي وتحرمهم من تكوين علاقات كما تعطل وسائل الضبط الاجتماعي لذلك ربطها كثيرون من علماء الجريمة بالجريمة والانحراف .

ويمكن قراءة الموضوع هنا بشكل معاكس فالمجرمون عادة ، يغيرون أماكن سكنهم إذا ما شعروا بملاحظة الناس لهم خشية من أن يكشف أمرهم .

## ثانياً : بالنسبة لفرضيات البحث / المؤشرات:

١- تزداد جرائم العود كلما صغر سن الجاني لدى ارتكابه أول جريمة وقد فحصت هذه الفرضية إحصائياً وثبت صحة هذه العلاقة إحصائياً ، عند مستوى دلالة  $(a > 0,05)$  حيث تتركز هذه العلاقة وثوقاً للجنة دون سن ١٥ عاماً .

٢- تزداد جرائم العود لدى المفرج عنهم فور إطلاق سراحهم ، ويحدد معظم الباحثين السنة الأولى بعد الإفراج في أنها أكثر السنوات خطورة للعود إلى الجريمة ويقل احتمال العود إلى الجريمة حتى خمس سنوات من الإفراج حيث بعدها تصبح احتمالات اقتراف جرائم جديدة شبه معدومة .

وقد أثبت التحليل ذلك حيث إن عدد جرائم العود من العود الأول وحتى الخامس إضافة إلى عدد جرائم العود الكلي أظهرت علاقة سلبية مع عدد السنوات بعد الإفراج عند مستوى الدلالة  $(a > 0,05)$  مما يستدعي رعاية النزلاء فور الإفراج عنهم بل رعايتهم قبل ذلك خلال الفترة الأخيرة قبل الإفراج ويجب أن تستمر هذه الرعاية إلى سنوات قد تصل إلى خمس سنوات .

٣- تزداد جرائم العود لدى مجرمي الأموال عنها لدى مجرمي الأشخاص ، وثبت صحة هذه الفرضية عند مستوى الدلالة  $(a > 0,05)$  .

## ثانياً : بالنسبة لمرحلة ما بعد الإفراج

كانت نتائج الدراسة كما يلي :

١- معظم النزلاء المفرج عنهم لا يقبلون في العمل لدى تقدمهم لذلك وأفاد النزلاء أن سبب ذلك هو نظرة المجتمع لهم كسجناء وبصورة أقل عدم وجود فرص عمل .

٢- سوء معاملة المجتمع للنزلاء المفرج عنهم .



## المناقشة

جاءت نتيجة الدراسة بالنسبة للخصائص الديمغرافية لمرتكبي جرائم العود متناسبة مع ما تفيده الدراسات الاجتماعية عن خصائص مرتكبي الجريمة ومكرريها وأهمها البطالة ومكان السكن حيث تكثر الجرائم في المدن الكبيرة وخاصة في الأحياء الشعبية منها، وأما بالنسبة للتعليم وهو موضوع خلاف بين الباحثين لم يظهر التحليل أن هناك علاقة بين التعليم وتكرار الجريمة .

وكانت مؤشرات جرائم العود المثبتة بدلالة إحصائية هي صغر عمر الجاني لدى ارتكابه أول جريمة وطبيعة الجريمة حيث إن جرائم العود تكثر في الجرائم المالية، وكذلك بينت الدراسة مؤشراً ثالثاً وهو الزمن بعد الإفراج إذ إن أكثر السنوات خطورة للعود إلى الجريمة هي السنة الأولى بعد الإفراج ويقل احتمال العود تدريجياً حتى ينعدم تقريباً بعد مرور خمس سنوات على الجريمة وكان كل ذلك متناسباً مع الدراسات الغربية المشار إليها في أدبيات هذه الدراسة . وخالف هذه النتائج دراسة (كاره، ١٩٨٧) حيث وجد أن لا علاقة لعمر الجاني لدى ارتكابه أول جريمة بجرائم العود .

إن هذه النتائج تضع عبئاً على عاتق المسؤولين للتركيز على الرعاية اللاحقة لفئات المكررين للجريمة الأمر الذي أكدته معظم المؤتمرات الدولية ومنها مؤتمر رؤساء المؤسسات العقابية العربية المنعقد في تونس عام ١٩٩٢ (توصيات مؤتمر رؤساء المؤسسات العقابية العربية، ١٩٩٢) . والذي طالب الدول العربية بإنشاء قسم للرعاية اللاحقة في مؤسساتها العقابية وحيث أنشئ قسم لذلك في إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل في العام نفسه .

إن نتائج الدراسة تشير إلى وجوب تركيز الرعاية اللاحقة على مرتكبي الجرائم من صغار السن وعلى مرتكبي جرائم الأموال وعلى حديثي الإفراج عنهم، وتمتد هذه الرعاية لمدة خمس سنوات .

كما ظهر من نتائج الدراسة موقف المجتمع السلبي تجاه النزول مما قد يحرمه من فرص العمل فيعود إلى الجريمة، وحل هذا المشكل يعتمد على نشاط القائمين بالرعاية اللاحقة، كما يعتمد على إصدار تشريع ينصف فئة النزلاء .

## المراجع

### المراجع العربية

- حمدان، وفاء (٢٠٠١)، العود للجريمة في المجتمع الأردني، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، ص ٥.
- الدوري، عدنان (١٩٨٤)، أساليب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، منشورات ذات السلاسل، الكويت، ص ٢٨١-٢٨٥.
- السراج، عبود (١٩٨١)، علم الإجرام وعلم العقاب، دراسة تحليلية في أسباب الجريمة وعلاج السلوك الإجرامي، مطبوعات جامعة الكويت، الكويت، ص ٥٠٢-٥٠٥.
- السماك، أحمد نجيب (١٩٨٥)، ظاهرة العود إلى الجريمة، مطبوعات الجامعة، الكويت، ص ٢٤-٣٢.
- صالح، ناهد (١٩٦٦)، العود إلى الإجرام، مفهومه وأنماطه، المجلة الجنائية القومية، مجلد ٩، القاهرة، ص ٢٠٧-٢٢٦.
- صالح، هادي (١٩٨٤)، عوامل العود إلى الجريمة، دراسة ماجستير غير منشورة، بغداد.
- عريم، عبد الجبار (١٩٧٧)، الطرق العلمية الحديثة في إصلاح وتأهيل المجرمين، مطبعة المعارف، بغداد، ص ٣٦٣-٣٦٤.
- العزة، خليل، خليل الفاعوري، وطه زهران، وسمير القسوس، وربحي قطوم (١٩٨٥)، ظاهرة هروب الأبناء من منازل أسرهم. وزارة التنمية الاجتماعية، عمان.
- قانون السجون رقم ٢٣ لسنة ١٩٥٢م وما طرأ عليه من تعديل، عمان.
- قانون مؤقت رقم ١١ لسنة ٢٠٠٢، قانون معدل لقانون الأحداث.

- قانون مؤقت رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠١، قانون مراكز الإصلاح والتأهيل، عمان .  
كاره، مصطفى عبد المجيد (١٩٨٧)، السجن كمؤسسة اجتماعية، المركز العربي  
للدراستات الأمنية والتدريب، الرياض، ص ١٣٦-١٣٧ .  
مؤتمر رؤساء المؤسسات العقابية الأردنية (١٩٩٢)، توصيات مؤتمر رؤساء المؤسسات  
العقابية العربية، مجلس وزراء الداخلية العرب، تونس .  
المجنوب، أحمد علي (١٧٢)، المجرمون العائدون، المجلة الجنائية القومية، مجلد  
رقم ١٥، عدد ٣، ص ٢٨١-٣١٠، القاهرة .  
مديرية الأمن العام، إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل (٢٠٠٠)، إحصائيات، عمان،  
الأردن .  
مديرية الأمن العام، إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، الدراسات (١٩٩٢)، برامج  
إصلاح وتأهيل النزلاء، عمان، الأردن .  
مديرية الأمن العام، إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، الدراسات (١٩٩٤)، جرائم  
العود، عمان، الأردن .

### المراجع الانجليزية :

- Bishop et, al. Bearue, of Justice Statistics (1988), Report to the Nation  
on Crime and Justice, Washington, D.C. U.S. Government Print-  
ing Office.
- Black, R. C. and Nixon, G. W. H. (1972). A social Rehabilitation Pro-  
gram for Long-Stay Mental Hospital patients, British Journal  
of Psychiatry, V. 12, N. 505, pp. 640-645.
- Brooke, Lord Justice (1998), Seminar on Legal and Judicial Protection  
of Human Rights, Amman 13-15 June 1998.
- Comrucu, Patricia (1968), The Efficiency of Psychiatric Half way House.  
A three years, Study of A therapeutic Residence, Sociological,  
Quarterly v. 9, N. 5.

- Fabelo, Tony (1998), Prison Rehabilitation, the Facts, the Policy and the Next step. Texas Criminal Justice, Policy Council, Austin, Texas.
- FDOC, Florida, Department of Corrections (1997), Recidivism Rate of Florida's Prisons, FY. (1988), Through FY . (1993/1994) Retrieved from the world wide web Nov. 18, 1997.
- Ferdinand, Theodore (1962), An Evaluation of Milieu Therapy and Vocational Training as Methods of Rehabilitation of Youthful Offenders, Journal of Crime, Law, Criminology, and Police Science Vo. 53 No. 1, pp. 49-54.
- Glaser, Daniel (1964), The Effectiveness of a Prison and Parole System, Indianapolis Pobb's Merrily, p. 13-20, and Chapter 4.
- Hill House Therapeutic Community (1980), Annual Report, Hill House Publications, Illinois.
- Hippchen, Leonard, J. (1965), Some Unique Aspects of Research in Therapeutic Community, Criminological, V. 3, N. 1, pp. 2-3.
- Hoffman, Peter, B. and Barbara Stone- Meierhoefer (1979), Post Release Arrest Experience of Federal Prisons. A six year follow up Journal of Criminal Justice 7, p. 193-216.
- Isaac, Stephen & Michael, William B., Handbook in research and Evaluation, Edits Publishers, California, p. 144.
- Lanza-Kaduce, Lonn. Parken, Karen Thomas, F. Charles W.A. (1999), Comparative Recidivism Analysis of Releases from private and Public Prisons, Crime and Delinquency, January, 1999, Vol. 45, Issue 1, pp. 28-48.
- Lanza-Kaduce, Lonn et al. (1990), Prison Utilization Study, Risk Assessment Techniques Florida Inmates Vol 1, Tallahassee, FL., Division of Research, Florida.
- Miles Eva (1969), Changes in the Attitude to Authority of Patients with Behavioral Disorders in Therapeutic Community, British Journal of Psychiatry, V. 115, pp. 1049-1057.

- Minor-Harper, Stephanie, and Christopher A. Innes (1987), *Time Served in Prison and on Parole*, Washington DC. U.S. Government Printing Office.
- OPPAGA (1995), Office of Program Policy Analysis and Government Accountability, *Policy Review of Reincarnations in Florida Prisons*, Report No. 95-96 State of Florida Tallahassee.
- Petersilia, Joan, Turner Susan, and Kahn, James (1985), *Granting Felony Probation : Public Risk and Alternatives Crime and Delinquency* 3, pp. 379-392.
- Prichard, D.A. (1979), *Stable Prediction of Recidivism*, *Criminology*, V. 17.
- Reid, Sue, Titus (1976), *Crime and Criminology*. The Dryelon Press, Illinois, p. 688-690.
- Reinerth, Janice J. (1991), *Recidivism, what is it?* Paper Presented at the Annual Meeting of the Society of social Problems, Cincinnati, Oh. August 22, 1991, Research Report 143 Conference Paper 150, Reinov 29 U.S. North Carolina.
- Senna, Joseph, J. and Sigel, Larry J. (1978), *Introduction to Criminal Justice*, West Publishing Company, St., Paul, New York, Los Angeles, San Francisco, p. 364.
- Stanz, Robert, Tewkbury, Richard (2000), *Predictors of Success and Recidivism in a Home Incarceration*, *Prison Journal*, Sept. 2000, Vol. 8, Issue 3, pp. 326-345.
- Tuxford, Joy, Jones, Maxwell (1953), *The Therapeutic Community*, New York, Basic Book Inc., pp. 98-113.

## استبيان الدراسة

يهدف هذا الاستبيان إلى الوقوف على أسباب تكرار الجريمة (جرائم العود) وذلك لأغراض البحث العلمي . فالمعلومات في هذا الاستبيان تبقى سرية لذا فلا حاجة ذكر اسمك عليه .

١- الفئة العمرية :

أ . ١٨-٢٥ سنة [ ] ب . ٢٦-٣٥ سنة [ ]

ج . ٣٦-٤٥ سنة [ ] د . فوق ٤٥ سنة [ ]

٢- التحصيل العلمي :

أ . أمي [ ] ب . أساسي [ ] ج . ثانوي [ ]

د . كلية متوسطة [ ] هـ . جامعي [ ] و- دراسات عليا [ ]

٣- طبيعة العمل خارج السجن :

أ . موظف قطاع عام [ ] ب . موظف قطاع خاص [ ]

ج . تاجر [ ] د . عامل [ ]

هـ . مزارع [ ] و . بدون عمل [ ]

٤- مكان السكن :

أ . مدينة [ ] ب . قرية [ ] ج . بادية [ ]

٥- نوع الحي الذي تسكن به :

أ . حي راق [ ] ب . حي متوسط [ ] ج . حي شعبي [ ]

٦- عدد مرات تغيير السكن في السنوات العشر الأخيرة :

أ . مرة واحدة [ ] ب . مرتان [ ] ج . ثلاث مرات [ ]

د. أربع مرات [ ] هـ- أكثر من أربع مرات [ ]

٧- عدد المرات التي حكمت فيها ودخلت السجن :

أ. مرة واحدة [ ] ب. مرتان [ ] ج. ثلاث مرات [ ]  
د. أربع مرات [ ] هـ- خمس مرات [ ] و- ست مرات [ ]

٨- ما هي التهمة التي اسندت إليك كل مرة :

- أ- المحكومية الأولى التهمة هي ( )  
ب- المحكومية الثانية التهمة هي ( )  
ج- المحكومية الثالثة التهمة هي ( )  
د- المحكومية الرابعة التهمة هي ( )  
هـ- المحكومية الخامسة التهمة هي ( )  
و- المحكومية السادسة التهمة هي ( )

٩- عمرك الذي تم عنده اقتراك الجرائم :

- أ. عند اقتراح الجريمة الأولى كان عمرك ..... سنة.  
ب. عند اقتراح الجريمة الثانية كان عمرك ..... سنة.  
ج. عند اقتراح الجريمة الثالثة كان عمرك ..... سنة.  
د. عند اقتراح الجريمة الرابعة كان عمرك ..... سنة.  
هـ. عند اقتراح الجريمة الخامسة كان عمرك ..... سنة.  
و. عند اقتراح الجريمة السادسة كان عمرك ..... سنة.

١٠- المدة التي حكمت بها لكل جريمة :

- أ. الجريمة الأولى (شهر ..... سنة .....).  
ب. الجريمة الثانية (شهر ..... سنة .....).  
ج. الجريمة الثالثة (شهر ..... سنة .....).

- د. الجريمة الرابعة (شهر . . . . . سنة . . . . .).
- هـ. الجريمة الخامسة (شهر . . . . . سنة . . . . .).
- و. الجريمة السادسة (شهر . . . . . سنة . . . . .).

١١- بعد الإفراج عنك هل تقدمت لعمل ما:

أ. نعم [ ] ب. لا [ ]

١٢- هل قبلت في عمل ما تقدمت له بعد الإفراج:

أ. نعم [ ] ب. لا [ ]

١٣- إذا كان الجواب في سؤال (١٢) لا فما هو السبب في ذلك:

أ. هو نظرة المجتمع لك كسجين سابق [ ]

ب. عدم وجود فرص عمل [ ]

ج. عدم ثقة أصحاب العمل [ ]

د. عدم وجود مهنة لديك تتعايش منها [ ]

هـ. أخرى حدد . . . . .

١٤- سبب العودة إلى السجن باقتراكك جريمة أخرى:

١. عدم الحصول على عمل خارج السجن ( )

٢. لم تستطع العيش خارج السجن ( )

٣. سوء معاملة المجتمع لك كسجين ( )

٤. عدم معاملة الأهل لك معاملة لائقة كونك سجيناً سابقاً ( )

٥. عدم معاملة الجيرة لك معاملة لائقة كونك سجيناً سابقاً ( )

٦. الحياة في السجن أفضل لك ( )

٧. وضعك الاجتماعي في السجن أفضل لك ( )

٨. أخرى حدد . . . . .